

طابع تعليم
فترة
جنيه واحد

محافظة
 مديرية التربية والتعليم
مدرسة بادارة التعليمية

طلب

وقف قيد طالب في السنة الدراسية المقيد فيها

السيد الأستاذ / مدير المدرسة
تحية طيبة وبعد ..

والد / ولی أمر الطالب
مقدمه لسيادتكم
المقيد بالمدرسة بالصف
للعام الدراسي /
أرجو التكرم بالموافقة على وقف قيد الطالب المذكور مع السماح له بدخول الامتحان من
الخارج في هذه السنة وذلك بسبب (عدم الرغبة في الانظام بالدراسة والتحول إلى نظام
المنازل / المرض أو الإصابة / ظرف قهري طارئ) .
وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ، ، ،

توقيع الوالد/ ولی الأمر

(.....)

تحريراً في / /

بيان حالة الطالب (يسْتَوِي بِمَعْرِفَةِ شُنُونِ الطُّلَبَةِ بِالْمَدْرَسَةِ) :-

الطالب تاریخ الميلاد / / الرقم التأميني
وهو (مقيد / أعيد قيده / صدر له قرار فصل بتاريخ : / / /) / صدر له قرار حرمان
من دخول الامتحان بتاريخ : / /) خلال العام الدراسي : /
والطالب بالصف قسم وقد بلغ عدد أيام غيابه يوماً
حتى تاريخه ، علماً أنه بذلك يكون قد (تجاوز / لم يتجاوز) نسبة الـ ١٥ % من عدد أيام الدراسة
الفعالية
تحريراً في : / /

اسم مدير المدرسة
التوقيع
اسم الموظف المختص
التوقيع

مديرية التربية والتعليمية بمحافظة
مدرسة بادارة التعليمية
إيصال

استلمت أنا
 بشان وقف قيد الطالب
 فى السنة الدراسية المقيد فيها مستوفياً كافة
 متطلبات الحصول على الخدمة (المستندات - الرسوم) وقيد الطلب برقم
 بتاريخ / /
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /
توقيع الموظف المختص
(.....)

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب وقف قيد الطالب في السنة الدراسية المقيد فيها بوزارة التربية والتعليم .

تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ / / (كثمرة للتعاون بين وزارة التنمية الإدارية ، التربية والتعليم والمحافظات) من تحديد المستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوفيقات المحددة لإلزامها ، أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها - و أي مخالفة لذلك ترتب المسئولية - وذلك على النحو التالي :-

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :-

- صورة مستند إثبات شخصية الوالد / ولد الأمر مع تقديم الأصل للاطلاع .
- في حالة طلب وقف القيد للمرض أو الإصابة يتم تقديم تقرير إثبات حالة الطالب المرضية من القومسيون الطبي العام أو أحد فروعه بالمحافظات .

- في حالة طلب وقف قيد الطالب للظرف القهري الطارئ يتم تقديم المستند المثبت لذلك .
ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :-

قرش جنيه

- ١ (جنيه واحد) طابع تعليم يلصق على الطلب .
ثالثاً : التوفيقات المحددة لإلزام الخدمة :-

يتم البت في طلب وقف قيد الطالب في السنة الدراسية المقيد فيها بالنسبة لجميع الحالات خلال شهر من تاريخ تقديم الطلب .

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوفيق المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أي مسمى يمكنك الاتصال بأحد الجهات الآتية :-
المحافظة : هيئة الرقابة الإدارية ، المركز الرئيسي بالقاهرة ت : ٠٢/٢٩٠٢٧٢٨
مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة :